

(١) وقالت الأثرى إن ذهب بابك لقصا كذا إلى داود عليه السلام فقصوه لي كبري لئلا يجاع على سليمان  
 ابن داود عليه السلام قال أخبرنا فقال الشوفي بالكفن أذنه يمتهم فافان المرقى لانه على رحمة الله  
 هو انما فقصوه لي للمرقى قال أبو هريرة ورواه ابن عوف بالكفن فطولا يؤسدوما كأنقول الا المدة  
**باب** الخائف حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة  
 رضوانه عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على مسرورا تسبرق اخلر روجيه فقال  
 ألم ترى ان مجزرا تظن انك اقل الذين في الجنة واسما من ذبه فقال ان ههنا الاكدام بعضها من بعض  
 حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا شافعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل على رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فأت يوم هو مسرور وقال يا عائشة ألم ترى ان مجزرا المنيلى دخل فسرأى  
 أسامة وزبنا وعليه ما قطيعة فلتخطباروه وما وجدت أفداهما قال ان ههنا الاكدام بعضها  
 من بعض

- ١ فقالت ٢ لقصا كما
- ٣ لمن يرضى ٤ أى عائشة
- ٥ دخل على
- ٦ أسامة بن زيد
- ٧ باب ما يحدون المهود
- ٨ باب الزنا وقهر بها للمسرور
- ٩ حدثنا
- ١٠ ولا يشرى فالسارق
- ١١ وحدثنا
- ١٢ آدم بن أبي إياس

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ كتيب المهود و ما يحدون من المهود

(١٨) **باب** لا يشرى الممسور وقال ابن عباس بنزع عنه ثوب اليمين قالنا حدثني يحيى بن بكير  
 حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال لا يترى الزاني حين يرتد وهو مؤمن ولا يترى الممسور حين يترى وهو مؤمن ولا يترى  
 حين يترى وهو مؤمن ولا يترى من يرفع الناس اليه من اهل بيته وهو مؤمن وعن ابن شهاب  
 عن سعيد بن المسيب ان سلمة بن أبرهة عن النبي صلى الله عليه وسلم عنده لا التهمة **باب**  
 ما يحدون شرابا للمسرور حدثنا خص بن عمر حدثنا هشام بن قتادة عن أنس ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم

عليه وسلم ضرب في الخمر بالجر يد والتعال وجد أبو بكر أو بعين **باب** من أمر بضرب  
 الحد في البيت حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن ابن أبي عمير عن عتبة بن الحرث  
 قال سمى بالثعبين أو ابن الثعبين شديراً فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت أن يضربوه  
 قال فاضربوه ففكنت ألهي من ضرباً بالتعال **باب** الضرب بالجر يد والتعال حدثنا علي بن  
 ابن شريك حدثنا وهيب بن خالد عن أيوب عن عبد الله بن أبي عمير عن عتبة بن الحرث أن النبي صلى  
 الله عليه وسلم أنى بئسمين أو ما بين نهيمان وهو سكران فشق عليه وأمر من في البيت أن يضربوه وضربوه  
 بالجر يد والتعال وكنت فيمن ضربوه حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس قال جلد النبي  
 صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجر يد والتعال وجد أبو بكر أربعين حدثنا قتيبة حدثنا أبو حمزة  
 أنس عن يزيد بن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله  
 عليه وسلم برجل قد ضرب قال اضربوه قال أبو هريرة فشق الشارب بسده والشارب ببعده والشارب  
 يتوبه لئلا تصرف قال بض القوم أترأه الله قال لا تقولوا هكذا لا تبعوا عليه الشيطان حدثنا  
 عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خاد بن الحرث حدثنا سفيان حدثنا أبو حسين سمعت محمد بن عبد  
 الصفي قال سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال ما كنت لأقيم حقاً على أحد فموتوا حديثي  
 نفسي إلا صاحب الخمر فإنه لو مات ودشع ودفن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت <sup>(١٠)</sup> حدثنا  
 سفيان بن إبراهيم عن أبي حمزة عن يزيد بن حبيقة عن النضر بن يزيد قال كان في الشارب على عهد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أبي بكر وسفراً من خلافة عمر فقوموا إليه بأيدينا ونعالنا  
 وأيدينا حتى كان آخر امرأة عمر فلما رأين حتى لئنا عتوا وقتلوا لئنا عبد الله **باب**  
 ما بكر من لعن شارب الخمر ولله ليس بخارج من الجنة حدثنا يحيى بن بكر حدثني القيس قال  
 حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب أن رجلاً

١ في البيت بالثعبين  
 أو ابن الثعبين  
 ٢ ففكنت لم يمت  
 سكناهم بالضرب في  
 البيوتية  
 ٥ آخر امرأة

عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَّمَ نِسَاءَهُ عَبْدًا لَمْ يَكُنْ يَلْقَاهُ إِلَّا وَكَانَ يَضَعُ رُؤُوسَهُمْ عَلَى  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ فَأَتَى بِهِ يَوْمًا قَوْمًا مِنْ بَنِي لَدِي  
 فَقَالَ دَجُلُ بْنُ الْقَوْمِ اللَّهِ مَا لَعَنَهُمَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْعَنُوا قَوْمًا  
 مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ حِبَابٍ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ الْمُهَادِبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَكْرَهُ  
 قَامِرٌ بِضْرِيهِ فَمَنْ بَضْرِيهِ يَسِيدٌ وَمَنْ بَضْرِيهِ يَسِيدٌ وَمَنْ بَضْرِيهِ يَسِيرٌ فَلَمَّا انصرفت قال  
 رَبُّ جَلْمَةَ أَتَرَأَيْتَ لَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكُونُوا عَرُونَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَيْدِيكُمْ  
**بَابُ السَّارِقِ حِينَ يَسْرِقُ** حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُسَيْبُ  
 ابْنُ عَمْرٍو عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرَى  
 الرَّافِي حِينَ يَرَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ **بَابُ لَعْنِ السَّارِقِ** لَمَّا لَمْ يَسْمَعْ  
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا لَعِنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطُّعُ يَدُ السَّارِقِ وَالْحَبْلُ فَتَقَطُّعُ  
 يَدُهُ • قَالَ الْأَعْمَشُ كَأَنَّهُ يَرَوْنَهُ يَسْرِقُ الْحَبْلَ وَالْحَبْلُ كَأَنَّهُ يَرَوْنَهُ مِنْهُمَا يَسْرِقُ الْحَبْلَ وَالْحَبْلُ  
**بَابُ الْمُدَّودِ كَفَّارُهُ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي  
 لَدْرِيسَ الْقَسْبَلَانِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
 تَجْلِسٍ فَقَالَ يَا بَعْضُكُمْ عَلَى أَنَّ لَأَنْتُمْ كَرَامَاتُهُ نَسِيًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ كَلَّمَائِمْ فِي  
 مِنْكُمْ فَأَبْرَأَ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَسْبَغَ ذَلِكَ نَسِيًا قَمَرًا يَمُوتُ كَفَّارُهُ وَمَنْ أَسْبَغَ ذَلِكَ نَسِيًا فَاسْتَدْرَكَ  
 اللَّهُ عَلَيْهِ لَمَّا نَسِيَ عَقْرَهُ وَإِنْ نَسِيَ عَدْبَهُ **بَابُ نَهْرِ الْمُؤْمِنِينَ حِينَ الْأَيِّ حَتَّى وَاقِحٍ** حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ وَاقِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ  
 حَدَّثَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِي فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ الْآيَةُ شَهْرٌ قَطْمُوهُ أَكْظَمُ حَرَمَةَ كَأَنَّ

- ١ قال ٢ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ
- ٣ فَمَنْ بَضْرِيهِ قَامِرٌ
- ٤ حَدَّثَنَا
- ٥ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ
- ٦ يَرَوْنَهُ
- ٧ يَسْرِقُ الْحَبْلَ
- ٨ يَرَوْنَهُ ٩ مَا يَسْرِقُ
- ١٠ أَخْبَرَنَا ١١ حَدَّثَنَا
- ١٢ أَكْظَمُ هَكَذَا أَكْظَمُ
- فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مَرْفُوعٌ
- فِي الْبُيُوتِ

الأكثر ما هذا قال الأبي بلد تطلوه أعظم حرمة قالوا الأبلد هذا قال الأبي يوم تطلوه أعظم  
 حرمة قالوا الأيوس هذا قال فان الله تبارك وتعالى قد حرّم دماءكم وأموالكم وأعراضكم إلا بحقها  
 كحرمة دينكم وهذا في بلدكم هذا في شهركم هذا في أهل بلدتنا كل ذلك يحبسونه ألا تسمعون قالوا  
 ويحكم لآدم من بعدى صكفاً يضرب بعضكم رقاب بعض **باب** إمامة المدعو  
 والانتساب لمخبراته **حدثنا** يحيى بن بكير **حدثنا** الأبي عن عبيد بن جابر عن عروة عن  
 عائشة رضي الله عنها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يأتي غانا  
 كان الأثم **كان** أبوهما منه والله ما اتقى نفسه في شيء يؤذي إليه **قد** حقى ذلك حرمان الله  
 فينتقم له **باب** إمامة المدعو على الشريف والرضيع **حدثنا** أبو الوليد **حدثنا** الأبي  
 عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن أسامة كلف النبي صلى الله عليه وسلم في امرأة فقال لعائشة  
 من كان ذلكم أنهم كانوا يقيمون المد على الرضيع ويتركون الشريف والريضي يديها فاطمة  
 فقلت ذلك لثقت بها **باب** كراهية الشفاعة للمدعو لدا رضيع للمدعي **حدثنا**  
 سعيد بن مسكين **حدثنا** الأبي عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن قرئ بها هديتهم  
 المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترئ عليه إلا أسامة  
 جدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتشفع في حقي  
 حدود الله ثم قام فخطب قال يا أيها الناس إنما سئل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه  
 وإذا سرق الله لم يفتخروا فامروا على الحدود أي الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد بها  
**باب** قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا أيهما وفى ثم يقطع وقطع على من  
 الكف وقال قتادة في أمر أسامة فقطعت شمالها بسراً لأذنت **حدثنا** عبد الله بن مسعود **حدثنا**  
 إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم لقطع اليد في ربيع دينار  
 قصاً **باب** عتبة دار الحنن بن حنيفة بن أبي الزهرى ومصر عن الزهري **حدثنا** أحمد بن حنبل بن أبي

- ١ قد حرمت عليكم
- ٢ ما لم يكن آثم
- ٣ فانتقم
- ٤ ويتركون على
- الشريف
- ٥ لو أن فاطمة
- ٦ إلا أسامة بن زيد
- ٧ من كلفكم
- ٨ وأما

أويس عن ابن وهب عن يونس عن ابن وهب عن عمرو بن لبيد وعروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قطع بالسارق في أربع دينار حدثنا عثمان بن عيسى حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين بن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري عن عمرو بن عبد الرحمن حدثته أن عائشة رضوا الله عنها سئلتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قطع في أربع دينار حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن همام عن أبيه قال أخبرني عائشة أن بالسارق لم تقطع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلا في من يجزى جيفة أو ترس حدثنا عثمان بن عبد الرحمن حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة سئله حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لم تكن تقطع بالسارق في أذنين جيفة أو ترس كل واحد منهما ذوقين . رواه وكيع وابن زبير عن هشام عن أبيه مرفوعا حدثني يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة قال هشام بن عروة أخبرنا عن أبيه عن عائشة رضوا الله عنها قالت لم تقطع يد سارق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في أذنين عمن ترس أو جيفة وكان كل واحد منهما ذوقين حدثنا اسمعيل حدثني مقاتل بن أنس عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في عيْن مَن ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ . حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في عيْن مَن ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ حدثنا سعد بن عبد الله عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في عيْن مَن ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو حمزة حدثنا موسى بن عبيدة عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في عيْن مَن ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ . تابعه محمد بن إسحاق وقال ألقبت حدثني نافع فبعته حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش قال سمعت أبا صالح قال سمعت أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن ألقى السارق يسرق البيعة فنقطع يدهم ويرق الجبل فنقطع يدهم **باب** وثمة السارق حدثنا اسمعيل بن عبد الله

١ عن يحيى بن أبي كثير  
٢ قطع اليد  
٣ عن هشام بن عروة  
٤ لم تكن لم تقطع باليه ولا باليه في اليونيسية ونقطت بهما معاني بعض الفروع  
٥ حدثنا ٦ تابعه محمد  
٧ حدثني نافع فبعته حدثنا

